





• በዚህ ደብዳቤ ውስጥ የሚገኘው የግብርና ጉዳይ ሲሆን

የሚከተሉት ጉዳዮች ላይ የሚደረግ ጥናት ይደረጋል፡-

• የግብርና ጉዳይ ጥናት

የግብርና ጉዳይ ጥናት ላይ የሚደረግ ጥናት ይደረጋል፡-

የግብርና ጉዳይ ጥናት ላይ የሚደረግ ጥናት ይደረጋል፡-

የግብርና ጉዳይ ጥናት ላይ የሚደረግ ጥናት ይደረጋል፡-

የግብርና ጉዳይ ጥናት ላይ የሚደረግ ጥናት ይደረጋል፡-

የግብርና ጉዳይ ጥናት ላይ የሚደረግ ጥናት ይደረጋል፡-

የግብርና ጉዳይ ጥናት ላይ የሚደረግ ጥናት ይደረጋል፡-

የግብርና ጉዳይ ጥናት

የግብርና ጉዳይ ጥናት ላይ የሚደረግ ጥናት ይደረጋል፡-

የግብርና ጉዳይ ጥናት ላይ የሚደረግ ጥናት ይደረጋል፡-

የግብርና ጉዳይ ጥናት

የግብርና ጉዳይ ጥናት ላይ የሚደረግ ጥናት ይደረጋል፡-

የግብርና ጉዳይ ጥናት

የግብርና ጉዳይ ጥናት ላይ የሚደረግ ጥናት ይደረጋል፡-

የግብርና ጉዳይ ጥናት ላይ የሚደረግ ጥናት ይደረጋል፡-

ሀ-

ለ-

:- የግብርና ጉዳይ ጥናት ላይ የሚደረግ ጥናት ይደረጋል፡-

:- የግብርና ጉዳይ ጥናት ላይ የሚደረግ ጥናት ይደረጋል፡-

የግብርና ጉዳይ ጥናት

وتتلخص في أنه وبناء على اتفاق مسبق ما بين المتهمين تم اللقاء مع المشتكي والمشتكى حيث قام المتهمان بإيهام المجني عليه بأن هنالك مغارة منظورة بها كمية من الذهب وطلب المتهمان إحضار مبلغ خمسة عشر ألف دينار لغايات إعطائها للراعي الذي يعلم بأمر المغارة وبناء على هذه الادعاءات حضر المجني عليه إلى الموعد المحدد في بيت المتهم وتحذوا بالأمر وطلبوا أن يذهب لمشاهدة المغارة بتاريخ ٢٠٠٤/١٢/٧ وبعد ذهابهم باتجاه منطقة صياغة أثار المتهم عليهم بالعودة لكون المنطقة حدودية وكان الذهاب هناك بقصد الاطلاع على المغارة ومشاهدتها واتقوا على اللقاء في اليوم التالي وصباح يوم الخميس ٢٠٠٤/١٢/٩ اتصل المتهم فواز مع المتهم وأخبره بأن المجني عليهما سوف يحضران في ذلك اليوم وتم الاتصال مع المتهم الثالث ليقوم بتمثيل دور الراعي في المنطقة حيث حضر المجني عليهما ومعهما المبلغ وهو خمسة عشر ألف دينار وقام المتهم بإعطاء سيارة يعمل عليها للمتهم الذي سبقهم ومن طريق أخرى إلى الموقع وذهب المتهمان مع المجني عليهما بسيارتين سيارة يعمل عليها المتهم وسيارته تعود للمشتكي ولدى وصولهم إلى المنطقة واستلم المشتكي المبلغ والبالغ خمسة عشر ألف دينار لتسليمها للراعي وبقي المشتكي عند السيارة وتوجه المتهم مع مكان المغارة المزعومة ورافقهم المتهم ينزلوا إلى وادي وبعد مسيره ما يقارب سبعة كيلو مترات في الجبال وكان هناك شخص ملثم في المقابل قام المتهم بإشهار المسدس الذي كان معه وتحت تأثير تهديد السلاح قام المتهم بتسليم المبلغ له رغمًا عنه حيث استلم المتهم المبلغ وأعطاه للمتهم وغادرا حيث ركب سيارة التي كانت تنتظرهما وبها المتهم وتمكنا من الهرب بالنفود واقتسما المبلغ بينهم كل بحسب نصيبه ثم عاد إلى مكان تواجد وأخبره بالأمر مباشرة وبما حصل معه وأن المتهم طلب من شقيقه الحضور لأخذ سيارته التي بقيت على الشارع عند المشتكي حيث حضر الأخير وذهب .

وأن المتهمين احتالا على المتهم بوجود المغارة المزعومة ولغاية مشاهدتها أيضاً لا بد من دفع مبلغ (١٥) ألف دينار للراعي وأن المسدس ضبط مع المتهم بسيارته عند إلقاء القبض عليه بعد تقديم الشكوى مباشرة وهو المسدس الذي استخدمه المتهم بالسرقة وهو غير مرخص وضبطت النفود في بيت المتهم وبدلته كذلك النفود التي لدى المتهم .

• استناداً

باعتبار أن المحكمة قد قررت في تاريخ ١٠/١٠/٢٠٠١ في حق المدعى

• استناداً إلى قرار المحكمة الصادر في تاريخ ١٠/١٠/٢٠٠١

باعتبار أن المحكمة قد قررت في تاريخ ١٠/١٠/٢٠٠١ في حق المدعى

• استناداً إلى قرار المحكمة الصادر في تاريخ ١٠/١٠/٢٠٠١

باعتبار أن المحكمة قد قررت في تاريخ ١٠/١٠/٢٠٠١ في حق المدعى

• استناداً إلى

٣- قرار المحكمة الصادر في تاريخ ١٠/١٠/٢٠٠١ في حق المدعى

• استناداً إلى قرار المحكمة الصادر في تاريخ ١٠/١٠/٢٠٠١

باعتبار أن المحكمة قد قررت في تاريخ ١٠/١٠/٢٠٠١ في حق المدعى

باعتبار أن المحكمة قد قررت في تاريخ ١٠/١٠/٢٠٠١ في حق المدعى

باعتبار أن المحكمة قد قررت في تاريخ ١٠/١٠/٢٠٠١ في حق المدعى

باعتبار أن المحكمة قد قررت في تاريخ ١٠/١٠/٢٠٠١ في حق المدعى

٣- قرار المحكمة الصادر في تاريخ ١٠/١٠/٢٠٠١ في حق المدعى

• استناداً إلى

قرار المحكمة الصادر في تاريخ ١٠/١٠/٢٠٠١ في حق المدعى

٢- قرار المحكمة الصادر في تاريخ ١٠/١٠/٢٠٠١ في حق المدعى

• استناداً إلى قرار المحكمة الصادر في تاريخ ١٠/١٠/٢٠٠١

باعتبار أن المحكمة قد قررت في تاريخ ١٠/١٠/٢٠٠١ في حق المدعى

باعتبار أن المحكمة قد قررت في تاريخ ١٠/١٠/٢٠٠١ في حق المدعى

١- قرار المحكمة الصادر في تاريخ ١٠/١٠/٢٠٠١ في حق المدعى

:- استناداً إلى

قرار المحكمة الصادر في تاريخ ١٠/١٠/٢٠٠١ في حق المدعى

فقدم مساعد رئيس النيابة العامة مطالعة خطية طالباً فيها بقول التمييز شكلاً ورد التمييز موضوعاً وتأييد القرار المميز .

وبالمراد على أسباب التمييز :-

وعن أسباب التمييز كافة والتي انصبت على قناعة محكمة الموضوع بالنتيجة التي توصلت إليها .

ففي ذلك نجد أن المميز وبالاشتراك مع المتهم

وبعد الموارزرة قاما باستخراج كل من المشتكين

إيهامهما بوجود مغارة مليئة بالذهب في منطقة صياغة - ماديا وبأنه يوجد راعي في انتظارهم في تلك المنطقة لفاك الرصد على الذهب مقابل مبلغ (١٥) ألف دينار .

وبعد إحضار المبلغ وتسليمه للمشتكي ذهب برقعة المميز وشريكه

وبقي المشتكي ينتظرهم في مكان معين . وبعد نزولهم إلى وادي في تلك المنطقة أقدم المتهم على إشهار مسدس كان بحوزته على المشتكي وقام

المميز وشريكه بالاستيلاء على المبلغ وبعد ذلك لاذا بالفرار بالسيارة التي أحضرتهم وبعد ذلك قام المشتكي بإخبار بما حصل معه وجرت الملاحقة وتم ضبط

المسدس المستعمل وضبط بعض المبالغ المستولى عليها من المتهمين .

وحيث نجد أن محكمة الموضوع أحاطت بوقائع في هذه الدعوى وقامت

بإستخلاص النتيجة بعد أن أحاطت بظروف الدعوى من خلال أدلة الإثبات وهي أفادت المتهمين الشخصية والتحقيقية وشهادة كل من المشتكي وناقشت البينة

المقدمة مناقشة وافية وسليمة .

وحيث أن لمحكمة الموضوع الصلاحية التامة بموجب المادة ١٤٧ من الأصول

الجزائية بوزن البينة وتقديرها وترجيحها والأخذ بما تقتنع به وطرح ما عداها من بينات فلا رقابة لمحكمتنا عليها ما دام أن إستخلاصها لوقائع الدعوى إستخلاصاً سائغاً ومقبولاً من خلال البينات المقدمة والتي تتفق مع العقل والمنطق .

ومن حيث التطبيقات القانونية نجد أن ما توصلت إليه محكمة الموضوع من أن

الأفعال التي آتاها المميز وشريكه بالاستيلاء على المبلغ الذي كان بحوزة المشتكي

٢٠٠٢م / ١٠ / ٩ / الموافق ١٤٢٤ هـ الموافق ١٢ رمضان سنة ١٤٢٤ هـ  
 وتاريخه

وتاريخه

. في يومه

. في يومه  
 . في يومه  
 . في يومه  
 . في يومه  
 . في يومه  
 . في يومه  
 . في يومه